

2020/06/30

630

الموضوع: حول طلب إيضاحات جبائية.

المرجع: مكتوبكم بتاريخ 05 مارس 2020.

وبعد، لقد تضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ شركة "-----" مؤسسة خدمات مصدرة كليا متحصلة على شهادة عامة في توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة صالحة إلى غاية 25 فيفري 2022. وتطلبون إيضاحات حول إمكانية إنتفاعها بالإمتياز المذكور بعنوان كراء المحل المعد لممارسة نشاطها.

وجوابا، يشرفني إحاطتكم علما أنه طبقا لأحكام الفصل 11 من مجلة الأداء على القيمة المضافة، تنتفع المؤسسات المصدرة كليا بنظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان إقتناء المنتوجات والمعدات والخدمات والتجهيزات الضرورية لنشاطها. ويمنح الإمتياز المذكور على ضوء شهادة عامة وقسائم طلبات تزود مؤشر عليها مسبقا من قبل المصلحة الجبائية المختصة.

وعلى هذا الأساس فإن عملية كراء المحل المعد لممارسة النشاط من قبل مؤسستكم تنتفع بنظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة وذلك بالإعتماد على الشهادة العامة التي بحوزتها وقسائم طلب التزود مؤشر عليها من قبل المصلحة الجبائية المختصة.

من وزير المالية وبتنوين  
المدير العام للاداءات  
النائب  
والسلام  
يحي الشمالي

وتقبلوا فائق عبارات التقدير